

6051 - الفرق بين القرض وبين التورق - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

السؤال الثاني. الثاني اخدت قرب من الراجحي بنك الراجحي واعطاني ثاني مرة قرب نسبة عشرة في المئة يعني عشرة الف واجهة ستة الاف ومئتين وان جيت قصادها قالوا ما خلاص يعني قلت النسبة رجعت اليين ثلاثة في المئة بنظام البنوك قال لا هذا عازق مبلغ

مجاني - [00:00:04](#)

على تسديده كامل بالاقصاد اللي بيني وبينه شكرا والله ما يجوز يا شيخ. واضح يا اخي ما هو القرض؟ هل انت اعطوك دراهم وتردها عليهم بزيادة؟ هذا حرام ولا يجوز. انما ترد مقدار الدراهم التي اخذتها منه. اما اذا - [00:00:25](#)

كان باعوا عليك والناس الان يسمون مسألة التورق يسمونها قرض وهذا خطأ هذي بيع. اذا كان باعوا عليك سلعة او بيتا او سيارة او غيرها من السلع بثمان مؤجل فلا بد ان تقبضها لا بد ان يملكوها هم قبل العقد - [00:00:43](#)

ثم يبيعونها عليك ثم انت تقبضها وتنقلها وتبيعها في مكان اخر على غيرهم فاذا حل الاجل تسدد لهم القيمة التي بينك وبينهم. هذي تسمى مسألة التورق وهي بيع وليست قرضا - [00:01:02](#)

نعم - [00:01:21](#)